

قضايا عقدية معاصرة

١٢- من صرح بأقوال يلزم منها الكفر وهو لا يعتقد ذلك اللزوم:

أ- حكم عليه بالكفر

ب- لم يحكم عليه بالكفر

ج- كان في منزلة بين المنزلتين

د- لا شيء مما سبق

١٣- يقولون: إن الطاعات كلها إيمان، فإذا ذهب بعض الإيمان ذهب كله:

أ- الشيعة

ب- الخوارج

ج- المرجئة

د- جميع من سبق

١٤- الأصل الذي يرجع إليه لفظ الولاء في اللغة هو القرب ✓

١٥- يكفي لتحقيق الولاء الحب ×

١٦- قول الله تعالى: {وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإ

لمشركون} يدل على أن من مظاهر البراءة من المشركين:

أ- المنع من الإقامة في ديارهم

ب- منع مودتهم ومحبتهم

ج- منع الركون إليهم

د- لا شيء مما سبق

١٧- من والى الكفار لأي غرض كان فهو كافر خارج من الملة ×

١٨- يكون التشبه بالكفار منها عنه إذا كان أصل الفعل مأخوذاً منهم ×

١٩- يتحقق الدخول في الدين بالإقرار المجمل بكل ما عبر عن معنى الشهادتين

٢٠- يجوز الصلاة خلف المبتدع إذا لم يكن محكوماً عليه بالكفر ✓

٢١- الأئمة متفقون على عدم صحة الصلاة خلف الفاسق ×

٢٢- المعتزلة وافقوا الخوارج في التكفير في:

أ- التسمية والحكم

ب- التسمية

ج- الحكم

د- لا في التسمية ولا في الحكم

٢٣- مرتبة الولاء والبراء في الإيمان أنها:

أ- واجب وشرط

ب- واجب فقط

ج- ركن

د- مستحب

قضايا عقيدة معاصرة

٢٤- الرابطة التي تشكلها عقيدة الولاء والبراء في هذه الأمة هي رابطة:

- أ- سياسية
- ب- عرقية
- ج- اجتماعية
- د- اقتصادية

٢٥- تهبنا عن التشبه بالكفار فيما يتعلق بأمر:

- أ- السلوك
- ب- العبادة
- ج- العقيدة
- د- جميع ما سبق

٢٦- الأمة التي تتجنب المرافة الخالص في الأكل والخالسة: أ- المشركون

- أ- المشركون
- ب- المشركون
- ج- الصابرين
- د- لا شيء مما سبق

٢٧- باب التكفير متعلق بمسائل الأسماء والأحكام

٢٨- من أسباب الغلو عوص الشباب في الدعوة العامة

٢٩- الغلو في الموقف من الآخرين يكون من جهة الدم فقط ب- الدم والشرع

٣٠- الطعن في الإنسان يكون من أنواع الكفر الأصغر

٣١- ليس من لوازم معاداة الكفار إظهار الكراهية بالفعل

٣٢- من ضلالات المرجحة أنهم ساروا بين من فعل الكفر وبين من لم يفعل ما دام يؤمن

٣٣- من المعاني التي يتضمنها لفظ الغلو:

- أ- تجاوز الحد
- ب- المبالغة في الشيء
- ج- التعسف
- د- جميع ما سبق

٣٤- الحمل على النفس بما لم يلائم به الله هو مفهوم أهل القبلة

٣٥- قول الله تعالى: (ولن نستطيعوا أن نعدلوا بين النساء ولو حرصن فلا ي...)

كالمعلقة]، يدل على أن من الألفاظ المقاربة للعلو:

- أ- التمدد
- ب- التطرف
- ج- العنف
- د- لا شيء مما سبق

قضايا عقدية معاصرة
ظل الإجابة الصحيحة:

- ١- قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى﴾ يدل على أن من شروط التكفير:
 - أ- العقل
 - ب- انطباق الحكم المطلق على المعين
 - ج- إقامة الحجة
 - د- جميع ما سبق
- ٢- الإكراه على الكفر مع طمأنينة القلب بالإيمان بالنسبة لتكفير المعين يدخل في شروط:
 - أ- البلوغ
 - ب- العقل
 - ج- الرضا
 - د- لا شيء مما سبق
- ٣- هي الله تعالى عن العنف، ويدل على ذلك من القرآن قول الله تعالى:
 - أ- ﴿وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ﴾
 - ب- ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾
 - ج- ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾
 - د- لا شيء مما سبق
- ٤- قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ دل على ذم:
 - أ- الغلو
 - ب- التسرع في التكفير
 - ج- التشبه بالكفار
 - د- لا شيء مما سبق
- ٥- يجوز في حال الحرب قتل من واجهك في ساحة المعركة ولو ألقى السلام؛ لأن الحكم:
- ٦- الإيمان بالقول والعمل، والإسلام بالإقرار
- ٧- كل ما دل عليه الكتاب والسنة من الكفر فهو مخرج من الملة ×
- ٨- معرفة الحكم العام يستلزم انطباقه على المعين ✓
- ٩- من شروط الحكم على المعين بالكفر أن يكون راضيا ✓
- ١٠- قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ يدل على أن من موانع:
 - أ- الخطأ
 - ب- الجهل
 - ج- النسيان
 - د- جميع ما سبق
- ١١- من ثبت إسلامه بيقين ثم صدر منه الكفر، حكم عليه بالخروج من الإسلام